كلية الحقوق
قسم قانون المرافعات

حدود واجراءات مسؤولية القاضي التأديبية

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

من الباحث
عبدالرحمن صابر عبدالرحمن عبدالله

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ ربيع أنور فتح الباب (رئيساً)

أستاذ القانون العام – وكيل كلية الحقوق الأسبق– جامعة عين شمس

عضو لجنة الإصلاح التشريعي

أ.د / سحر عبد الستار إمام (عضواً)

أستاذ ورئيس قسم قانون المرافعات – كلية الحقوق – جامعة المنوفية

عميد كلية الحقوق – جامعة مدينة السادات

أ.د/ هبة بدر أحمد صادق (مشرفاً وعضواً)

أستاذ مساعد ورئيس قسم قانون المرافعات– وكيل كلية الحقوق السابق– جامعة عين شمس

١٤٤١هـ – ٢٠١٩ م

كلية الحقوق

قسم قانون المرافعات

صفحة العنوان

اسم الباحث: عبدالرحمن صابر عبدالرحمن عبدالله

عنوان الرسالة: حدود وإجراءات مسؤولية القاضي التأديبية

الدرجة العلمية: الدكتوراه

القسم التابع له: قانون المرافعات

الكلية: الحقوق

الجامعة: جامعة عين شمس

سنة التخرج: ٢٠١٣

سنة المنح: ٢٠٢٠

كلية الحقوق

قسم قانون المرافعات

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: عبدالرحمن صابر عبدالرحمن عبدالله

عنوان الرسالة: حدود وإجراءات مسؤولية القاضي التأديبية

الدرجة العلمية: الدكتوراه

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ ربيع أنور فتح الباب (رئيساً)

أستاذ القانون العام – وكيل كلية الحقوق الأسبق– جامعة عين شمس

عضو لجنة الإصلاح التشريعي

أ.د / سحر عبد الستار إمام (عضواً)

أستاذ ورئيس قسم قانون المرافعات – كلية الحقوق – جامعة المنوفية

عميد كلية الحقوق – جامعة مدينة السادات

أ.د/ هبة بدر أحمد صادق (مشرفاً وعضواً)

أستاذ مساعد ورئيس قسم قانون المرافعات – وكيل كلية الحقوق السابق– جامعة عين شمس

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أُجيزت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية موافقة مجلس الجامعة

إهـــداء

إلى (أمي) أمي التي لا نص ينصفها ، ولا اقتباس يكفي للحديث عنها ، هي الخير هي الكل. نبع الحنان الصافي ، ومعين الحياة المتجدد ، من منحتني طاقة وجدانية أستقوي بها على ملمات الأيام وحوادث الدهر . من برضاها ودعائها أتحدى الوجود ، أسأل الله العلي القدير أن يمتعني بطول بقائها.

إلى (زوجتي) التي ذابت في كبرياء لتنير لي كل خطوة في دربي ، وتذلل كل عائق أمامي ، من رفعت عني كل حين مشقة الجهد وكلفة العلم ، أسأل الله لها سعادة بين يديها .

إلى (أخي/علي) ذلكم الملاك الطاهر ، والإنسان النقي ، سر عطاء لله غير مجذوذ ، وباب حاجات لا يغلق ولا يرد ، الأمان بلا حدود ، والثقة بلا منتهى ، والعصا التي أتوكأ عليها وأهش بها على حوادث الأيام . أسأل الله أن يمتعني برفقته وألا يحرمني رضاه .

الباحث

شكر وتقدير

قال تعالى:﴿ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ﴾ صدق الله العظيم

الحمد لله العلي الأعلى ، الولي المولى ، الذي خلق فسوى وقدر فهدى ، والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم ، صلاة ندخل بها حماه ، وندرك بها رضاه .

أما بعد.....

يطيب لي – ابتداء - أن أتقدم بخالص الشكر لأستاذي الفاضل ومعلمي الجليل **سعادة الأستاذ الدكتور/ ربيع أنور فتح الباب** ، أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق - جامعة عين شمس الأسبق ، وعضو لجنة الإصلاح التشريعي ، على تفضله بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة ، فهو أستاذي وأستاذ الأجيال من قبلي ، وإليه يرجع الفضل من بعد الله في اختيار عنوانها ، وأنا إذ أقدم له بذلك فإني أمدح نفسي فيه ، فلقد امتدت أجيال من طلبة كليات الحقوق تنهل من علمه جيلا بعد جيل . وهو فوق ذلك كله رمز للأدب والطيبة والنقاء في كليتنا الحبيبة ، أسأل الله له دوام الصحة والعافية .

كما أتوجه بوافر التقدير إلى سعادة العميد / معالي **الأستاذة الدكتورة/ سحر عبد الستار إمام** ، أستاذ ورئيس قسم المرافعات - كلية الحقوق - جامعة المنوفية ، وعميد كلية الحقوق – جامعة مدينة السادات ، على تفضلها بقبول الاشتراك في لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة ، أشكرها مرتين ، أولاهما على ما قدمته للمهتمين بعلم القانون سواء في مجال المؤلفات القانونية العامة أو في مجال المؤتمرات والندوات القانونية الدولية المتخصصة والتي كان آخرها مشاركتها - ديسمبر ٢٠١٩ ، على ما قدمته في هذه المجالات جميعها من علم زاخر وفكر مستنير ، أما عن الشكر للمرة الثانية فهو عن الباحث وما بذلته من جهد في قراءة هذه الرسالة في سبيلها للحكم عليها ، أسأل الله لها دوام الصحة والمعافاة .

كما أتقدم بخالص الشكر وعظيم الامتنان وبالغ التقدير إلى معالي **الأستاذة الدكتورة /هبة بدر أحمد صادق** ، أستاذ ورئيس قسم قانون المرافعات (السابق) – كلية الحقوق – جامعة عين شمس ، ووكيل الكلية الأسبق ، أشكرها ابتداء على قبولها الإشراف على هذه الرسالة وما بذلته من جهد بالغ في توجيه النصح للباحث ، وتذليل كافة الصعاب التي واجهته ، نعم لقد كانت مشرفة وبحق ، فما تأخرت عني يوما ، وهي إذ انتهجت هذا الأدب والذوق العلمي البالغ ، فإنها قد ابتدأته مع سائر طلابها ، حتى أنها أسهمت بصفاء نيتها ونقاء سريرتها في إحداث حالة فريدة من التواصل بين الطالب والأستاذ ، حالة تجاوزت طلبة الليسانس لتمتد إلى طلبة الدراسات العليا ، حتى تمتعت بذلك الإجماع الطلابي الذي وهبها حبا وتقديرا وامتنانا لا تصفه الكلمات ولا تحويه العبارات ، وأنا إذ أقف موقفي هذا فإني لا أجد ما أوفيها به قدرها فإني تركت أجرها على الله ودعائي المتواتر لها ، أن يرزقها الله سترا وسعادة في الدنيا والآخرة .

كما لا يفوتني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى **سعادة الدكتور/ محمد سليم،** مدرس القانون العام بالكلية، على قبوله الإشراف على هذه الرسالة، وما بذله من جهد ونصح لي، ساهم بقدر كبير في إنجازها على هذا النحو، فهو نعم الأخ والأستاذ .

الباحث

مقدمة

إن القضاء ولاية من أعظم الولايات قدرا، وأسماها وأجلها خطرا، وأعزها مكانة وأشرفها ذكرا، لا تعلوها مكانة ولا يزاحمها شرف. فبه تعصم الدماء وتحرم الأعراض وتصان الأموال، ولاها الله تبارك وتعالى – ابتداء – لأنبيائه، فهذا داوود عليه السلام ناداه المولى قائلا { يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ }[1]، ومن بعده سيد الخلق وحبيب الحق محمد إذ قال له { فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ }[2].

والقضاء مهمة مقدسة عند جميع الأمم المتحضرة وغير متحضرة، لأن الخصومة من لوازم الطبيعة البشرية، فلو لم يكن هناك وازع للقوي عن الضعيف لاختل النظام وعمت الفوضى، يشير إلى ذلك قوله تعالى { وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ }[3]، { وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ اللهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ }[4]. فلا غرابة في تقديس الشرائع السماوية والقوانين الوضعية – جميعها – للقضاء منذ وجودها إلى الآن[5].

فالقضاء قديم قدم الجماعة البشرية، فقد ارتبط ارتباطا وثيقا بنشأتها وقيامها، كما قد حمل أمانة تحقيق العدل منذ فجر التاريخ [6]، وإذا كانت الأمم تحيا بأخلاقها، وتخلد حضارتها بسمو العدل فيها، فإنه بقدر ما ينتصب ميزان العدل ويمتد الحق ظلا وحماية للحاكم والمحكوم بقدر ما ينحسر الظلم، فتبقى دائما كلمة الحق هي العليا، والقضاء هو سبيل ذلك. فإلى ساحته يلجأ الناس جميعا يلتمسون العدل والإنصاف،

---

[1] سورة ص، الآية ٢٦

[2] سورة المائدة، الآية ٤٢

[3] سورة البقرة، الآية ٢٥١

[4] سورة الحج، الآية ٤٠

[5] المستشار/حسن نجيب، مذكرات في استقلال القضاء، مطبعة مصطفى الحلبي وأولاده في بمصر، ١٩٤٥، ص ٥

[6] د/محمد فتحي نجيب، التنظيم القضائي المصري، دار الشروق للنشر والتوزيع، ٢٠٠٣، ص٢٠

فهو حصن الأمان لكل من لحقه جور، وهو سيف الحق يبتر كل يد تمتد إلى حرمات الناس لتهدر دماءهم أو تهتك أعراضهم أو تستبيح أموالهم[١]. والقضاء هو الدرع الحامي للأفراد والملاذ الأخير لهم.

ولقد لعب رجال القضاء عبر التاريخ دورا أساسيا وجوهريا في رفع الظلم وبسط العدل، فهم خلفاء الله في عدله، بث من عدله فيهم، فعندما تشخص الأبصار وتشرئب الأعناق وتبحث الشعوب عن رجل يلتفون حوله فلا ملجأ ولا سبيل ولا مفر إلا لهؤلاء الرجال لما عهد فيهم من صدق وأمانة ونقاء سيرة وسريرة، وما جبلوا عليه من عشقهم للعدالة وصون الحقوق والحريات وما يؤمنون به من مبادئ المساواة والحياد بين كافة أطياف المجتمع. فالقضاء هو الركن الركين والحصن الحصين الذي يحمي كل مواطن حاكما كان أو محكوما من كل حيف في يومه وغده ومستقبله، والقضاة هم من بعد الرسل ظل الله في أرضه وحكامه بين خلقه[٢]، وما كانت مهمة الرسل إلا لأداء هذا الأمر وإنفاذه حتى يتحقق العدل كما أراده الله سبحانه وتعالى { وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ (٧) أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ (٨) وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ (٩) } [٣].

وطالما كانت الحياة قائمة بين الخلق، فإنها لا تخلو من نزاعات وإن تفاوتت من مجتمع لآخر، والقضاء هو السبيل لفض هذه النزاعات وترضية أطرافها وردع الظلم بإيقافه عند حده، ومن ثَمّ لا أعتقد أن هناك مصلحة لأحد أن يُطلِق لنفسه العَنان بالنَّيل من هيبة القضاة، وقُدسية محراب العدالة، فشئون رجال القضاء أمر شديد الخصوصية عظيم الأثر في تدعيم الثقة في القضاء ورجاله. ولا أدعي العِصمة لرجال القضاء – والعياذ بالله – في مباشرتهم أعمالهم، فالعصمة لله وحده؛ بيد أن القضاء ينبغي أن تتكامل كل الاتجاهات والرؤى المختلفة للنأي به عن اللدد في تناول

---

[١] د.محمد كامل عبيد، استقلال القضاء، دار الفكر العربي، يراجع أيضا طبعة نادي القضاة ١٩٩١، ص ١٤

[٢] دكتور/عابد بوفراج بوبكر، المسؤولية التأديبية لرجال القضاء، دراسة مقارنة، الفتح للطباعة والنشر، ٢٠١٤، ص ٣، ص ٥

[٣] سورة الرحمن، الآيات (٧ – ٩)

قضاياه، فهو الحصن الحصين والملاذ الأخير لإنصاف المظلومين من عنت الظالمين وقهر المستبدين.

ولقد حرصت أمتنا سلفا وخلفا على حسن أداء الولاية القضائية واختيار القضاة، فكما جاء في الحديث أن رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:" الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ : اثْنَانِ فِي النَّارِ، وَوَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ، رَجُلٌ عَلِمَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ جَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ"[١].

كما حفلت سير الأعلام النبلاء من الخلفاء الراشدين وصحابة رسول الله بالأحداث والوقائع التي تبين حرصهم الشديد على الاختيار السديد لقضاتهم، ولعل ما جاء في رسالة عمر بن الخطاب – إلى أبي موسى الأشعري – حينما ولاه قضاء الكوفة – ناصحا له قائلا:(إن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة.....)[٢] ففي ذلك خير برهان وأصدق دليل أن هذه الأمة حملت على عاتقها إجلال القضاء وحسن اختيار القضاة.

يقول السرخسي : اعلم أن القضاء بالحق هو من أقوى الفرائض بعد الإيمان بالله تعالى، وهو من أشرف العبادات، لأجله أثبت الله تعالى لآدم عليه السلام اسم الخلافة...) [٣]. فيا لهول المسؤولية الملقاة على عاتق إنسان يقول لاثنين احتكما إليه : أنت محق وأنت مبطل[٤].

ويلعب النظام القضائي دورا رئيسا في ترسيخ قيم العدالة وحقوق الإنسان، بحيث يبقى الإنتقال من الدولة الشرعية إلى دولة الحق والقانون التي يخضع فيها الحكام كما المحكومين إلى سلطة القانون رهينا بمدى فعالية هذا النظام القضائي

---

[١] سنن ابن ماجه، دار احياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي، كتاب الأحكام، رقم الحديث ٢٣٠٨

[٢] وردت الرسالة بالعديد من المراجع :مثل عيون الأخبار لابن قتيبة – مشار إليها في كتاب صفات القاضي وولايته، المستشار محمود علي عبدالله، بدون دار نشر

[٣] المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، دار المعرفة – بيروت، ١٩٩٣، ج ١٦، ص ٥٩

[٤] فن القضاء، ج. رانسون، القاضي بمحكمة السين، طبعة ١٩١٢، ترجمة محمد رشدي (المستشار بمحكمة استئناف مصر الأهلية)، مطبعة مصطفى الحلبي.، ص ١١

واستقلاله وحياده[١]. إن إقامة وترسيخ دولة الحق والقانون يقوم أولا وأخيرا على الدور الذي من الممكن أن يضطلع به الجهاز القضائي بشكل محايد ومستقل في إخضاع باقي السلطات الأخرى للقانون، وفي حماية حقوق الإنسان [٢].

إن العلامة الفقيه الدكتور السنهوري عندما وصف القضاة بأنهم نخبة من رجال الأمة أشربت نفوسهم احترام القانون، وانغرس في قلوبهم حب العدل، وأنهم بطبيعة وظيفتهم يؤمنون بمبدأ المشروعية، كانت عينه على رجال يجعلون المنصة قبلتهم، يقصدون إلى الله بإقامة العدل بين الناس، فقد قال صلى الله عليه وسلم (عدل ساعة خير من عبادة ستين سنة) هؤلاء هم حراس الشرف والعرض والمال، الذين يرفعون الظلم، ويحمون الضعيف ويصدعون بالحق، لا يخشون في الحق لومة لائم، هم القضاة، أحفاد شريح والعز بن عبدالسلام، رهبان بالليل وفرسان بالنهار، يقبعون في صوامعهم لا تشغلهم الدنيا بمباهجها وزخارفها، هؤلاء هم الذي تحف بهم قلوب الأمة ويشغلون لديها مكانة رفيعة يحسدهم عليها كل أصحاب السلطان ورجال السياسة [٣]، من أجل ذلك كله كان معيار صدارة الأمم ورفعتها هو رقي القضاة ونزاهتهم والإمعان في إكرامهم.

إن وظيفة القضاء هي أجمل وظيفة يتقلدها الإنسان، وهي وإن كانت جميلة بذاتها إلا أنها تزداد بهاء بمن يشغلها إذا سما بها بتحليه بالمثل العليا، **ولقد قال المسيو دوبان** – من أساطين المحامين في باريس – في إحدى خطبه التي ألقاها بمناسبة تقلده رياسة النقابة، إن القاضي قد يتوهم لحظة أن جمال هذه الوظيفة لا بد ساطع عليه، وجلالها لا محالة يكلل هامته، لأنه قاضي وحسب، ولكن الحقيقة هي

---

[١] المبادئ الدولية المتعلقة باستقلال ومسؤولية القضاة والمحامين وممثلي النيابة العامة – دليل الممارسين، جنيف ٢٠٠٧، ص xiii

[٢] المبادئ الدولية المتعلقة باستقلال ومسؤولية القضاة، والمحامين وممثلي النيابة العامة، المرجع سابق، ص xiv

[٣] استقلال القضاء ومحنة الانتخابات، المستشار يحيى الرفاعي، المكتب المصري الحديث، الطبعة الأولى ٢٠٠٠، ص ١٣

أن القاضي لا يرتفع قدره برفعة وظيفته، ولا تتسم سيماؤه بسناها إلا إذا تمثلت في نفسه فضائلها، ومن أسمى هذه الفضائل وأروعها الاستقلال [١].

لقد أدى تطور الدولة في العصر الحديث – تطورا كبيرا يواكب الحياة الإنسانية وانتقالها من طور الحياة البدائية والفردية إلى الطور الاجتماعي المنظم – إلى ظهور مفهوم دولة المؤسسات والقانون – هذا المفهوم الذي يجد ظله في وجود سلطات ثلاث تمثل الدولة في المعنى الحديث (السلطة التنفيذية والسلطة القضائية والسلطة التشريعية)، إلا أنه على الرغم من أهمية هذه السلطات لتشكل مجتمعة دولة حديثة متمدينة، إلا أن السلطة القضائية تحديدا وبشكل قاطع هي التي تعد معيارا لتقدم المجتمعات ودليلا على نهضتها بحسبانها القائمة على القانون والقوامة على العدل اللذان يشكلان غاية الشعوب وآمالها، والقضاء بحسبانه أداة لضبط القانون وفرض احترام تطبيقه، يوفر للناس الشعور بالإطمئنان على حقوقهم وحرياتهم. من أجل ذلك كانت السلطة القضائية ولا زالت محط الأنظار للعامة ومحل الاهتمام لهم وهو ما يوجب إحاطتها بسياج منيع من الضمانات حتى يكون رجل القضاء متحررا من كل قيد أو تأثير أو إغواء أو وعيد أو ضغوط أيا كان نوعها أو مداها أو مصدرها أو سببها أو صورتها [٢]، تنصب من حوله السياج، يفرغ للمكوث في محرابه مقضية حاجاته ليس له عند أحد حاجة ولا طلب.

إنه على الرغم من التركيز على الصفات الأخلاقية الحميدة في اختيار رجال القضاء بالنظر إلى أهمية الجانب الشخصي والأخلاقي لحسن أداء مرفق العدالة والقائمين عليه، فإن هؤلاء – رجال القضاء – يظلون كبشر غير معصومين من الخطأ، والذي يختلف بحسب درجة المخالفة ومحلها. فقد يكون ذلك في صورة الإهمال أو التقصير في أداء الواجبات الوظيفية لرجل القضاء، أو يتجسد في صورة إتيان عمل من الأعمال المحظورة خارج نطاق الوظيفة أو إذا فقد الثقة والاعتبار اللازمين لهذه الوظيفة، وهذا الخطأ الذي يعد موجبا لمسؤولية القاضي الوظيفية يحتاج لوقفة طويلة لتحرير المقصود به وتعيين حدوده، كما أنه في حالة ثبوته وانعقاد

---

[١] المستشار/ حسن نجيب، المرجع سابق، ص ٦

[٢] د/عابد بوفراج، المرجع السابق، ص ٦